

## برنامج [ الكتاب الناطق ] - الحلقة 57

امام زماننا مشرق .. ونحن مغربون ج 12 - الخميس ق 2

الاحد: 30/5/2016م - 22 شعبان 1437

- ❖ كان الحديث في حلقة يوم أمس عند هذه العبارة من رسالة اسحاق بن يعقوب:  
(وأما الخميس فقد أبيع لشيعتنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادتهم ولا تخبث) واستعرضت في الحلقة السابقة أقوال علمائنا ابتداءً من الشيخ المفيد وحتى زماننا الحاضر. والملاحظ في الحلقة السابقة هو:
- الحيرة والتيه عند علمائنا، وعدم الفقه في هذه المسألة، فقد هجمت عليهم اللوابس، والفقهاء عند آل محمد هو ذلك الذي لا تهجم عليه اللوابس.
- ولما لاحظتم أن مراجعنا من زمان الشيخ المفيد وحتى يومنا هذا وحتى الذين سبقوا الشيخ المفيد لا يملكون نصاً، والآراء مختلفة ولا يوجد إجماع.
- علماء أتى لا أبالي بالإجماع فالإجماع جاءنا من أعداء أهل البيت عليهم السلام.. ولكني أقول هذا لأولئك الذين يهتمون لمسألة الإجماع، فأقول أنه لا يوجد نص استند إليه مراجعنا في أقوالهم ولا إجماع.
- ❖ المراجع والعلماء هم وعامة الشيعة على حد سواء، لا علم لهم بالمسألة، كذلك هم المراجع والعلماء، وما سطره في كتبهم كان استحساناً من الدرجة الأولى، وكان استنباطاً على الطريقة الشافعية بامتياز.
- فهو استخراج من جيوبهم الخاصة، وهم يخالفون إمام زماننا صريحاً، فهو يقول (وأما الخميس فقد أبيع لشيعتنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادتهم ولا تخبث)
- ❖ ربما أجد عذراً لحيرة الشيخ المفيد ربما لم يكن مطلعاً على توقيع إمام زماننا، إذ يقول في آخر كلامه في رسالته (المقنعة) بعد أن حار ونقل حيرة الفقهاء يقول: (وإنما اختلف أصحابنا في هذا الباب لعدم ما يلجأ إليه فيه من صريح الألفاظ - أي عدم وجود نصوص - وإنما عدم ذلك لموضع تغليظ المحنة)
- علماء أن هذا الكلام للشيخ المفيد ليس صحيحاً، فإن إمام زماننا أرسل إلينا رسالة بخط يده كتب فيها (وأما الخميس فقد أبيع لشيعتنا...). ولكني أجد عذراً للشيخ المفيد، إذ أفهم من عبارته هذه أنه لم يكن مطلعاً على هذا التوقيع.. ولذلك قال (بأن الدليل بمقتضى العقل والأثر من لزوم الأصول، في حظر التصرف في غير المملوك إلا بإذن المالك وحفظ الوداع لأهلها ورد الحقوق...)
- ❖ الشيخ الطوسي لا أجد له عذراً أبداً في هذه المسألة، والسبب أنه في الوقت الذي صرح باختلاف علماء الشيعة في هذه المسألة وعدم وجود نص معين.. لكنه في ذات الوقت يروي هذا التوقيع بكامله بنفس النص في كتابه الغيبة!! وينقله عن شخصيات هي من الشخصيات البارزة في الجو الشيعي، ولكنه لا يبالي به ويأتي بالآراء المختلفة، ويبقى في حيرته والخلاص من الحيرة بين يديه، فيترك كل ذلك، وتنتقل هذه الحيرة إلى مراجعنا ينقلونها واحداً عن واحد، ويرثونها كابراً عن كابر!
- ❖ الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة قال (حدثنا محمد بن محمد بن عصام الكليني رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن يعقوب الكليني عن اسحاق بن يعقوب، قال سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أشكلت عليّ، فوقع التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان..)
- وأما الصيغة الموجودة في كتاب الشيخ الطوسي (وأخبرني جماعة عن جعفر بن محمد بن قولويه وأبي غالب الزراري وغيرهما عن محمد بن يعقوب الكليني...)
- يعني أن الشخصيات التي أخبرت الشيخ الطوسي غير الشخصيات التي أخبرت الشيخ الصدوق.. مع أن الشيخ الصدوق أكثر ملاءمة زماناً ومكاناً وأشخاصاً لمنظومة الغيبة.
- ❖ الشيخ الطوسي برغم أنه نقل التوقيع بكامله في كتابه (الغيبة) ولكنه حين تحدت عن الخميس في كتابه (النهاية) يقول: (فأما التصرف فيه - أي الخميس - على ما تضمنه القول الأول - أي القول بالإباحة الذي نقله عن مجموعة من فقهاء الشيعة - فهو ضد الاحتياط، والأولى اجتنابه حسب ما قدمناه)!!

مع أنه يُورد هذا التوقيع الصادر من الناحية المقدسة!!

فإذا كان لا يعتقد بهذا التوقيع، فلماذا أورده إذن؟! وإذا كان يعتقد به، فلماذا لم يُرتب عليه أثراً؟!  
أم هل أنه نسيه؟ أم وصل إليه هذا التوقيع بعد أن كتب كتابه النهاية؟ (وأنا أشك في ذلك لأنه لم يُشر إلى هذه القضية في كتابه المبسوط والذي ألفه بعد النهاية، ولا في كتابه الخلاف)!

❖ الشيخ الطوسي نسج ما نسج في كتبه على منوال المخالفين، بدليل ما يقول الشيخ السبحاني في كتابه (الخمسة في الشريعة الإسلامية الغراء) يقول: (غير أن شيخ الطائفة لم يُفرد للخمس كتاباً في كتاب الخلاف، بل أدرج كثيراً من مسائله في كتاب الجهاد والفيء والزكاة، وذلك تحفظاً على النظام الدائر بين أهل السنة، لأن الغاية من تأليف ذلك الكتاب هي التركيز على القول بأن الهوة المزعومة بين فقهي الشيعة والسنة زعم لا أساس له، ولذلك راعى النظم المألوف في كتبهم، وأثبت بفضل اطلاعه أنه ما من مسألة فقهية إلا وللشيعة فيها موافق من الصحابة والتابعين أو سائر الفقهاء إلا الشاذ النادر)!!

هذه منهجية الشيخ الطوسي، ومنهجية علمائنا إلى اليوم، وهي منهجية تخالف منهج أهل البيت 100%، فأهل البيت عليهم السلام يقولون بأن الصواب في خلاف العامة، وأن العامة خالفوا علياً في كل شيء!

❖ نكتة هامة جداً وجميلة أريد الإشارة إليها وهي:

الشيخ الكليني صاحب كتاب (الكافي) والذي نقل عنه الشيخ الصدوق توقيع الإمام الحجة عليه السلام، قسّم الشيخ الكليني كتاب الكافي إلى (الأصول - والفروع - والروضة). وضع في (الروضة) المسائل الفكرية والتاريخية والمطالب التي ترتبط بالجو النبوي، والجو الوكوي، وما جرى بعد رسول الله صلى الله عليه وآله. وأمّا الفروع فهي في الجانب العملي الفتاوي (الأحكام التكليفية الإبتلائية). أمّا الأصول ففي الجانب العقائدي.

النكتة الهامة هي: أننا حين نذهب للفروع من الكافي لا نجد ذكراً للخمس لا من قريب ولا من بعيد، مع أن الفروع من الكافي هو رسالة عملية كتبها الشيخ الكليني للشيعة.. فهو يُفرغ هذه الرسالة العملية من مسائل وأحاديث الخمس، وأشار إلى الخمس في نهاية الجزء الأول من الكافي (يعني الأصول من الكافي) في نهاية كتاب الحجّة!!

❖ الكليني توفي في أخريات الغيبة الصغرى، قبل وفاة السفير الرابع للإمام الحجة عليه السلام، والشيخ الكليني على علم بالتوقيع لأنّ الشيخ الصدوق نقل التوقيع عن الشيخ الكليني.. ولذلك أعتقد بأنّ الشيخ الكليني أفرغ الرسالة العملية من روايات الخمس ووضعها في الجانب العقائدي.. ونحن نعتقد أنّ الخمس من الواجبات التي تقع على المؤمنين في الجانب المالي لأمتهم (هذه العقيدة نؤمن بها، وليس عندنا أدنى شك في هذه القضية).

الكلام هنا عن الخمس في (عصر الغيبة) فقط، وليس الخمس بشكل عام.. وإلا فإنّ مسألة الخمس في عقيدتنا مسألة ثابتة لا شكّ فيها.

فالخمس من الواجبات الشرعية، ونحن نؤمن بالروايات التي تقول أنّ المراد من عبارة (وآخر تابع له على ذلك) في دعاء لعن أعداء أهل البيت المراد من آخر تابع هو مانع الخمس، فهي قضية واضحة من البديهيات.. فلا يخبطون عليكم الكلام، ويقولون: أنّي أنكر هذا الأمر.

أنا أتحدّث عن (الخمس في زمان الغيبة) فقط! والإمام الحجّة عليه السلام يقول (وأمّا الخمس فقد أبيع لشيئتنا وجعلوا منه في حلّ إلى وقت ظهور أمرنا..).

فالخمس واجب في أعناقنا لإمام زماننا ولكنّه ليس واجباً الآن؛ لأنّنا في عصر الغيبة، وهو أباحه وأحلّه في زمان غيبته. وهذا كلام الحجّة بن الحسن. وليسقط كلُّ كلام من دون كلام الحجّة بن الحسن.

فهذه القضية قضية في غاية الأهمية، أنّ الشيخ الكليني في الرسالة العملية الفقهية لم يُورد أحاديث الخمس، وإنّما أوردها في الجانب الاعتقادي.

❖ حيرة علمائنا استمرت إلى زمان صاحب الجواهر وهو (محمد حسن النجفي).. وصاحب الجواهر قفز على هذه الحيرة الفقهية والعلمية بين علمائنا ومراجعنا وتركها وراء ظهره، وجاءنا من دون دليل من طريق آخر وقال أنّ الإمام عليه السلام من حُسن ظنّنا به، ومن لطفه وكرمه فإنّه يرضى أن نأخذ الخمس بإسمه ثمّ ننفقه على شيعته!

(فهو فتح نافذة للمراجع والعلماء فتراكضوا عليها، وهم الذين يُشككون في كل حديث وفي كل رواية ويطلبون الأسانيد والمصادر، لكنهم هنا لم يُشككوا في كلام صاحب الجواهر ولا طلبوا الأسانيد، وأخذوا هذا الاستحسان وتلاقفوه ووجدوه باباً يدخلون من خلاله، ثم تفرّعت الأقوال بعد ذلك، إلى أن وصلنا إلى زماننا هذا، بحيث صارت الأحماس ملكاً شخصياً للمراجع ترثها عوائلهم من بعدهم!!!)

❖ السيد الخوئي بعد وفاته، أخرج أولاده وصيته وهي مكتوبة ونُشرت في مجلة النور التابعة لمؤسسة السيد الخوئي في لندن، والوصية حقيقية وليست مزورة ويعرفها المطلعون على أحوال الأمر في النجف.. كان ممّا جاء فيها أنّ السيد الخوئي أوصى بالأموال والمؤسسات والأوقاف تبقى تحت سلطة أولاده!

بنصّ التعبير كتب يقول (أنّها تبقى بيد الأرشد من ولدي من أهل العلم وإلى يوم القيامة)!!  
يعني حتّى لم يقل إلى زمان ظهور الإمام عليه السلام!! بل جعلها مفتوحة إلى يوم القيامة!!  
وَأثّرت في ذلك الوقت الإشكالات على أولاد السيد الخوئي، وحاولوا أن يُحصّلوا على إجازة من السيد الكلبيكاني ومن مراجع آخرين....  
بالنتيجة:

أولاد السيد الخوئي ورثوا الأموال وأخذوها وتصرفوا فيها، والقضية معروفة.  
الطريقة الجديد المتبعة في الحوزة الان لاخذ الخمس بدون أي مشاكل هي :  
ان المراجع الأحياء الآن أخذوا عبرة من هذه القضية. فعلى غير العادة المعروفة حشروا أولادهم في إعطاء دروس الخارج، فبدأ أولاد المراجع بشكل أو بآخر يُدرسون الخارج، باعتبار أنّ هذا علامة في الوسط الحوزوي على الاجتهاد والفقاهة.. وبالتالي إذا مات المرجع الوالد، الأولاد هم فقهاء، فلا يحتاجون حينها إلا إذن من فقيه آخر لتكون الأموال بحوزتهم!!  
وكان من يُدرّس البحث الخارج له الأهلية في التصرف في أموال الإمام الحجّة عليه السلام!!

❖ الإمام الحجّة أعطى الحجّة العرّضية (لرواية حديث العترة) و ليس لمن يُدرّسون البحث الخارج، ورواية الحديث تقدّم الحديث عن أوصافهم في الحلقة 54 من هذا البرنامج.. وهذه الأوصاف التي مرت لرواية الحديث لا يوجد ولا 5% منها في هؤلاء الذين يُعطون دروس الخارج.

فإنّ دروس الخارج في الغالب هي تضعيف لروايات أهل البيت عليهم السلام! ويتسابق مُدرّسوا الخارج - لإثبات أنّهم علماء - بإظهار التشكيك في أسانيد الروايات، وفي متون الروايات، والطعن في آراء العلماء الآخرين. وحتّى حينما يمدحون عالماً في بحث الخارج فليس لمدحه هو، وإنّما لأجل أنّهم حين يطعنون برأيه يريدون أن يُوحوا للطلبة بأننا أعلى درجة علمية من ذلك!

❖ حيرة الخمس حُلّت بالنسبة للمراجع على يد صاحب الجواهر، ولهذا قال الشيخ السبحاني في كتابه (الخمس) : (ممّا أبدعه صاحب الجواهر هو صرفه فيما نعلم أنّه راضٍ بصرفه فيه، قال (قدّس سرّه) : حُسن الظن برأفة مولانا صاحب الزمان - روعي له الفداء - يقتضي بعدم مؤاخذتنا في صرفه على المهم... فحُلّت مشكلة العلماء بكلام صاحب الجواهر، ولم يسأل أحد: من أين جاء بهذا الكلام؟

هل استند إلى نص؟ أو إجماع؟ أو التقى بالإمام الحجّة فأخبره بذلك؟ إنّه استحسان من جيبه الخاص ولكن العلماء وجدوا في هذا القول حلاً مُقنعاً لنوازع نفسية لهذه المشكلة.

❖ كتاب الجواهر للشيخ محمّد حسن النجفي هو القلعة التي يحتمي بها علماؤنا ومراجعنا في مسألة الخمس والتصرف بالخمس، وهو القبلّة التي يتوجه إليها المراجع والعلماء  
(وقفه عند قصّة هذا الكتاب ولماذا صار قلعة وصار رمزاً وصار هو الكتاب الأوّل والمنتقدّم والمتسيّد في الساحة العلميّة الشيعية؟!)  
سأتحدّث عن قصّة هذا الكتاب أولاً بالإجمال، وبعدها أقرأ لكم من الكُتب.

❖ كتاب (جواهر الكلام) في حقيقته كشكول مُضطرب وغير مرتّب كتبه صاحب الجواهر لنفسه، بخطء رديء جداً لا يصلح للقراءة، إلى الحد الذي كان الشاعر الجواهري يصفه بأنّه (خرابيش بزّون) أي خرابيش قطط! (وقفه عند حادثة ينقلها الشيخ الغزّي بخصوص هذه القضية).

علماً أنّ هذه الأوصاف لكتاب جواهر الكلام ذكرها العلماء في كتبهم، وسأقرأ عليكم ما قالوه عن هذا الكتاب.

❖ معلومة مهمة جداً : أنّ صاحب الجواهر كان لا يؤمن بعلم الأصول.. والمطالب الأصولية في كتابه حُشرت حشراً في كتابه، وهو بريء منها،

فهذا الكتاب غُيِّرَ و رُتِّبَ بطريقة أنا أعتقد أنَّها لأجل قضية (الخمس) حتَّى تكون هناك قلعة متينة ومصدر محترم له المنزلة العلمية يستندون إليه في قضية التصرف في الخمس باعتبار أنَّ هذا الكتاب وَجَدَ حلاً ومخرجاً لهم في هذه المسألة. علماً أنَّ صاحب الجواهر نفسه لم يكن مقتنعاً بكتابه (جواهر الكلام) وسأقرأ لكم ذلك.

❖ العلماء يَسْتَوْنَ أنفسهم من حيث لا يشعرون، فيقولون أنَّ كتاب (جواهر الكلام) صار له هذه المنزلة لأنَّ صاحب الجواهر كتبه بإخلاص، لم يكن يُريد به إلا وجه الله تعالى.. فهذا سُبَابٌ لأنفسهم لأنَّه يُشير إلى أنَّ العلماء يكتبون كتبهم ليس لوجه الله وإمَّا لأهداف أخرى!

علماً أنَّ كلامهم هذا ليس صحيحاً.. وهو يكشف عن سذاجة وسطحية الفهم؛ لأنَّ كتاب صاحب الجواهر انتشر وذاع صيته بسبب أنَّ مرجعية صاحب الجواهر أنفقت الأموال الكثيرة لطباعة ونشر هذا الكتاب، وتبَّني العلماء له بعد ذلك. (فهي أسباب طبيعية دنيوية لا علاقة لها بالجانب الغيبي).

❖ فكرة خاطئة في الثقافة الشيعية وهي أنَّهم يفهمون هذه العبارة (ما كان لله ينمو) أي ينمو بين الناس.. في حين أنَّ هذا المعنى غير صحيح.. المعنى الصحيح لعبارة (ما كان لله ينمو) أي ينمو عند إمام زماننا عليه السلام. وإلا لو كان المراد أنَّه ينمو بين الناس، فإنَّ أعداء أهل البيت عليهم السلام وأئمة الجور كانوا أكثر نَمَاءً في الدنيا، ودائماً أهل البيت بين الناس أقل نَمَاءً.

❖ مرور على أقوال بعض العلماء الذين عاصروا صاحب الجواهر.. لنعرف بعد ذلك سبب هذا الهيلمان الكبير والتفخيم لكتاب الجواهر.

■ (قراءة سطور من كتاب قصص العلماء للميرزا محمَّد بن سليمان التتكابني تحت عنوان: في أحوال الأغا الدربندي، والسطور تحكي حوار دار بين صاحب الجواهر وبين الأغا الدربندي حين التقى معه في كربلاء، وسأل صاحب الجواهر الأغا الدربندي عن رأيه في كتاب جواهر الكلام فقال الأغا الدربندي: يوجد الكثير من هذا في خزائننا) يعني ليس مهماً هذا الكتاب الذي تحدَّث عنه! وهي صورة تبين لنا اللُغة والطريقة التي يتحدَّث بها المراجع فيما بينهم.

■ وقفة عند كتاب [ أعيان الشيعة : ج9] للسيد محسن الأمين

● قراءة سطور من كتاب أعيان الشيعة في ترجمة الشيخ محسن بن خنفر العفكي، وهو أحد علماء النجف الكبار في عصره. والذي صنع له العلماء مقلب لتشويه سُمعته.. والسطور تتحدَّث عن كلام دار بين صاحب الجواهر وبين الشيخ محسن آل خنفر. يقول الشيخ محسن آل خنفر لصاحب الجواهر:

(أعطي جواهرك هذه لبائعي الفلفل والكمون يصرون بها)!

علماً أنَّه بعد هذه العبارة قال صاحب الجواهر عن الشيخ محسن آل خنفر أنَّه صاحب سليقة معوجة، وقد انتشرت هذه العبارة انتشار كبير لأنَّها صدرت من مرجع. وهذه صورة أخرى أيضاً تبين أدب الحوار بين العلماء!! ثُمَّ يتَّهمونني أنني أسيء للعلماء، وهؤلاء مراجع الطائفة يُسيء بعضهم إلى البعض الآخر، ويسخر بعضهم من البعض الآخر.

■ وقفة عند كتاب [ أعيان الشيعة :ج10]

● قراءة سطور في ترجمة الشيخ هادي النجفي الطهراني والنقاش الذي دار بينه وبين ابن صاحب الجواهر بخصوص مسألة في كتاب جواهر الكلام.. يقول الشيخ هادي الطهراني لابن صاحب الجواهر: إنَّ أباك ليلة كتب هذا المطلب كان عشاؤه طيبخ الماش! وهو بهذه العبارة يُريد أن يُشير إلى فقر صاحب الجواهر في أيام شبابه. (لكون الفقراء هم الذين يتعشَّون طيبخ الماش).

■ وقفة عند مقدمة كتاب [ جواهر الكلام ] التي كتبها الشيخ محمَّد رضا المظفر تحت عنوان : آثاره العلمية - أي الآثار العلمية لصاحب الجواهر- جاء فيها: (وله كتاب في الأصول تلفتُ نسخته الوحيدة التي هي بخطه، وقصتها أنَّ له وليداً صغيراً تناول هذا الكتاب أثناء لعبه وألقاه في البئر، وبعد إخراجه وجدوا أنَّه قد امحت كلماته، ولم يكن وقت الشيخ يسمح له يومئذ وهو المراجع للتقليد أن يعيد تأليفه)!! وهي قصَّة مكذوبة، مثل قصَّة كتاب ابن الغضائري، و قرآن كذبها كثيرة.

وحتَّى لو فرضنا أنَّها صحيحة فهي لا تدل على ما سيذكر من أنَّ المطالب الأصولية التي كُتبت في كتاب الجواهر هي من قِبَل صاحب الجواهر.. فلربَّما أنَّ هذا الكتاب الذي أُلقي في البئر بحسب سيناريو القصَّة ربَّما هو كتاب في نقض علم الأصول، ولربَّما أُلقي في البئر

عمداً لتضيق هذه الحقائق! ثم أليس العلماء دائماً يسألون عن سند الروايات؟ فأين هو سند هذه القصة التي تتحدث عن الكتاب الذي كتبه صاحب الجواهر في الأصول، وألقي في البئر؟ على أي أساس نُصدّق القصة وهي من دون سند ومن دون مصدر؟

■ وقفة عند كتاب [ في مدرسة آية الله العظمى الشيخ بهجت في العقيدة والعرفان والأخلاق ] وهو كتاب يشتمل على مجموع فتاوى وأئلة وأجوبة ونقاشات نُقلت بالنص عن الشيخ بهجت.

(قراءة سطور من الكتاب تحت عنوان : صاحب الجواهر وعلم الأصول، يتحدث فيها الشيخ بهجت عن صاحب الجواهر، وأنه لم يكن يُولي اهتمام لأصول الفقه وكان يقول عن علم الأصول بلسان الاعتراض: شنو هذا؟! هذا حرام؟! علماء أن هذا الكلام الذي ذكره الشيخ بهجت نقله عن الشيخ مرتضى الأنصاري الذي كان يحضر درس صاحب الجواهر- أي أن القصة لها سند -

■ وقفة عند قصة ينقلها المحدّث النوري في خاتمة المستدرک تتحدّث القصة عن جواب صاحب الجواهر حين سأله الشيخ عبد الحسين الطهراني عن سبب إعراضه عن شرح كتاب [ كشف الغطاء ] لأستاذه للشيخ جعفر كاشف الغطاء، فقال له: (يا ولدي .. أنا عجزان من أوأوات الشيخ) لأن الشيخ جعفر في كتابه كشف الغطاء يُفرّع تفریعاً أصولياً واسعاً (أو أو أو ... ) في كل مسألة.

■ وقفة أخرى عند مقدّمة الشيخ المظفر لكتاب [ جواهر الكلام ] والتعليق الذي كتبه على كلام لصاحب الجواهر وهو يتحدث به مع تلميذه الشيخ محمد حسن آل ياسين ويصرّح فيه صاحب الجواهر أنه ما كتب كتاب الجواهر ليكون كتاباً يرجع إليه الناس، وإنما كتبه لنفسه حين كان يخرج إلى العذارات.

مع وقفة أخرى عند تعليق صاحب التكملة على هذه القصة التي نقلها عن الشيخ محمد حسن آل ياسين، وأنه يرى أن خلوص نيّة صاحب الجواهر لله وابتعاده عن الرياء والسمعة في كتابته للجواهر هي سبب انتشار الكتاب!

■ وقفة عند كتاب [ معارف الرجال في تراجم العلماء والأدباء :ج1 ] للشيخ محمد حرز الدين قراءة في ترجمة الشيخ حسن قفطان والتي تُشير إلى وجود أخطاء كثيرة في كتاب جواهر الكلام، وأنه كتّب بخط رديء كتابة لا يُنتفع بها، باعتبار أن الشيخ حسن قفطان ممن استنسخه وصحّح الكثير من أخطائه جملاً ومفردات حسب ما ورد في الترجمة.

■ قراءة في كتاب [ معارف الرجال ] في ترجمة ملا باقر التري.. وهي سطور تتحدّث عن مطالب علم الأصول التي حُشرت في كتاب جواهر الكلام، وأنها كانت من الملا باقر التري.

■ وقفة عند الجزء 2 من كتاب [ معارف الرجال ] للشيخ محمد حرز الدين (قراءة سطور من ترجمة الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر).

■ وقفة عند ما كتبه المرجع الراحل السيد محمد الشيرازي في كتابه [ خواطر وذكريات ] عن كتاب صاحب الجواهر، تحت عنوان: موفقية كتاب الجواهر.

■ وقفة عند قصة ينقلها صاحب كتاب [ معارف الرجال :ج1 ] عن صاحب الجواهر في ترجمة الشيخ خضر آل شلال العفكاوي. وهي تتحدّث عن ترشيح الشيخ خضر لكفّة الشيخ علي كاشف الغطاء على كفّة صاحب الجواهر حتّى يقلّده الناس بعد موت أبيه الشيخ جعفر كاشف الغطاء.. والعبارة التي وجهها صاحب الجواهر للشيخ خضر في حرم أمير المؤمنين تعليقا على هذا الموقف.

❖ صاحب الجواهر لم يكن مُقتنعاً بكتابه إلى ذلك الحدّ الكبير. سواء على سبيل الواقع العلمي، أو على سبيل العقابّة. فحتّى على سبيل العقابّة كان صاحب الجواهر يتمنّى أن يُكتب في ديوان أعماله القصيدة الأزرية مكان كتابه : جواهر الكلام.

■ وقفة عند كتاب [ أعيان الشيعة : ج6 ] في ترجمة السيد حسين بن السيد دلداز اللكنوي الهندي المعروف بسيد العلماء، والذي كان معاصراً لصاحب الجواهر، وكان يرسل لصاحب الجواهر الكثير من الأموال (قراءة في الكتاب تتحدّث عن مقادير الأموال التي كان يرسلها السيد حسين لصاحب الجواهر).

■ السيد حسين بن السيد دلداز ألف كتاب اسمه (مناهج التحقيق) وأرسل جزء منه إلى صحاب الجواهر. (وقفة عند الرسالة التي أرسلها صاحب الجواهر لصاحب كتاب مناهج التحقيق وشحنها بعبارات التفخيم والمدح والثناء على هذا الكتاب الذي ألفه، وتعليق السيد محسن الأمين على رسالة المدح المُبالغ فيه من صاحب الجواهر وسبب هذا المدح المبالغ).

■ وقفة عند كتاب [ محمد باقر الصدر السيرة والمسيرة في حقائق ووثائق : ج2 ] والسؤال الذي وجهه محمود سالم صاحب دار الفكر للسيد الصدر بعدما رأى بعض المظاهر في الحضرة العلوية .. وجواب السيد الصدر عن هذا السؤال.

■ قراءة سطور من الجزء الأول من كتاب جواهر الكلام لمعرفة السبب الذي جعل الشيخ الغزي يقول أنه لا يزن كتاب الجواهر بحرف واحد من القصيدة الأزرية (سطور يقول فيها صاحب الجواهر أن النبي والأئمة لا يعلمون حجم الكر!!!).

❖ قراءة أبيات من القصيدة الأزرية للتبرك وهو يتحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

❖ هذه صورة عن ملبسات كتاب الجواهر الذي مثل نقلة أساسية وانعطافة واضحة في مسيرة الرأي الفقهي بخصوص الخمس في زمان الغيبة، ومنذ زمان صاحب الجواهر وإلى يومنا هذا تحركت الآراء الفقهية حتى صار الدين هو الخمس. صار الدين : مرجع تقليد - رسالة عملية - صلاة بعيدة في مضامينها عن صلاة محمد وآل محمد، وهي أقرب إلى صلاة الشافعية - وخمس - وحج لمن يتمكن أن يحج (وعليه أن يدفع الضرائب قبل أن يسافر وهناك من يسكنون به ويجرون عليه قانون الغرامات والكفارت)!!!

هذا هو الواقع الشيعي وهكذا تجري الأمور في المؤسسة الدينية.